

محافظة الجيزة

قرار رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٢

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته ؛
وعلى ما تأثر به منا بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٠ على مذكرة جهاز أملاك الدولة بالمحافظة بشأن طلب استصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على العقارات والأراضي اللازمة لتحويل مصرف ناهيا إلى ترعة عبد العال البحرى ؛

قرر :

مادة ١ - الاستيلاء مؤقتاً ولمدة ثلاث سنوات على العقارات والأراضي اللازمة لتحويل مصرف ناهيا إلى الترعة عبد العال البحرى بعرض ٦م وبطول المسار وطبقاً للخرائط المساحية المرفقة لحين إنهاء إجراءات نزع الملكية وفقاً للمادة (١٤) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

مادة ٢ - الاستيلاء مؤقتاً على قطع الأراضي الواقعة غرب مسار تحويل مصرف ناهيا إلى ترعة عبد العال البحرى بعرض ٣٠م وعلى طول المسار وكذا الاستيلاء المؤقت على الأراضي الواقعة على مسار ترعة عبد العال بعرض ٢٠م وطبقاً للخرائط المساحية المرفقة لحين الانتهاء من العمل بمشروع تغطية مصرف ناهيا إلى ترعة عبد العال البحرى وفقاً للمادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

مادة ٣ - يتعين على الوحدة المحلية لمركز ومدينة كرداسة بالتنسيق مع جهاز أملاك الدولة بالمحافظة اتخاذ اللازم نحو السير فى إجراءات نزع الملكية للأراضي والعقارات الوارد ذكرها بالمادة الأولى على ضوء القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة قبل مضي المدة المحددة بالقانون .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وعلى كافة الجهات المعنية اتخاذ اللازم نحو تنفيذه .

تحريراً فى ٢٤/١/٢٠٢٢

محافظ الجيزة

الدواء/ أحمد راشد











